



النقل البري و النقل في المياه الداخلية

ثالثاً: النقل البري و النقل في المياه الداخليةتجارية النقل:

يعتبر النقل تجارياً متى تم من خلال مشروع نقل منظم يستخدم صاحبه عمالاً، ولديه أدوات نقل، لأنه يساهم في تداول الثروات ويتضمن فكرة المضاربة وتحقيق الربح.


صاحب السيارة الأجرة التي يستخدمها في القيام بعمليات النقل:

طبقاً للرأي الراجح: يعتبر عمله مدنياً لأنه لا يضارب على العناصر المادية والبشرية بقصد تحقيق الربح.

يعتبر عمله تجارياً: إذا كان يملك سيارات أجرة أخرى، يستخدم عليها سائقين آخرين، لأنه يضارب على مجهود السائقين و ثمن السيارات.

رابعاً: أعمال الوساطة

تعد الوكالة التجارية والسمسرة أياً كانت طبيعة العمليات التي يمارسها السمسار أو الوكيل من قبيل الأعمال التجارية متى كانت مزاولتها على وجه الاحتراف أي في شكل المشروع.



حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة .

لا يجوز للمكتبات أو مراكز النسخ الطباعة دون الحصول على إذن من الناشر

لطلب الحصول عن هذا الاذن يرجى الاستفسار من الحساب الخاص بتويتر @e7sas_ud أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب

الوكالة التجارية العادية: هي عقد يلتزم بمقتضاه الوكيل بأن يقوم بعمل قانوني باسم ولحساب الموكل.

وفي هذه الحالة: تنشأ العلاقة مباشرة بين الموكل والمتعاقد مع الوكيل العادي، فتثبت لكل منهما الحقوق في مواجهة الآخر ويلتزم كل منهما بالالتزامات الناتجة عن العقد.

ولذلك يتعين عليه أن يذكر في العقد اسم موكله وأن يثبت فيه أنه يعمل بصفته وكيلاً عنه.

الوكالة بالعمولة: هي عقد يتعهد بمقتضاه الوكيل بأن يجري باسمه تصرفاً قانونياً لحساب الموكل مقابل عمولة.

أهميتها

تؤدي خدمة للتجار وأصحاب المشروعات، حيث يقوم الوكيل بالعمولة بدور الوساطة بينهم وبين عملائهم، ولا سيما في المجال الدولي.

علاقة الوكيل والموكل في الوكالة بالعمولة

يلتزم الوكيل بنقل كافة الحقوق التي تعاقد عليها لحسابه إلى الموكل، ويكون له حق الرجوع على الموكل بكافة الالتزامات التي تحملها.

في الوكالة بالعمولة

يبرم الوكيل العقد باسمه ولحساب الموكل. بحيث يظهر أمام المتعاقد معه بمظهر التعامل بنفسه لحساب نفسه، ولا تقوم أية صلة مباشرة بين المتعاقد المذكور وبين الموكل، فلا يكون لأي منهما حق الرجوع على الآخر.

التفرقة بين الوكالة بالعمولة والسمسرة

السمسرة: ينتهي دور السمسار عند حمل الطرفين على التعاقد دون أن يشارك في إبرام العقد باسمه الشخصي أو باسم عملائه.

الوكالة بالعمولة: الوكيل بالعمولة تعاقد مع الغير باسمه الشخصي لحساب موكله.

تجارية الوكالة بالعمولة

تثبت الصفة التجارية للدور الذي يقوم به الوكيل بالعمولة بغض النظر عن طبيعة العمليات التي يتوسط في إبرامها، فقد تكون العملية التي يتوسط في إبرامها الوكيل من طبيعة مدنية مثل بيع محصول المزارع، ومع ذلك يعد النشاط الذي يقوم به الوكيل تجارياً.

يشترط لاعتبار الوكالة بالعمولة عملاً تجارياً: أن تقع في صورة مقاوله، أي يتخذ الوكيل بالعمولة مكتباً ويستخدم عمالاً ويضارب على هؤلاء العمال وعلى مصروفات المشروع.

حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة .

لا يجوز للمكتبات أو مراكز النسخ الطباعة دون الحصول على إذن من الناشر

لطلب الحصول عن هذا الاذن يرجى الاستفسار من الحساب الخاص بتويتر @e7sas_ud أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب

السمسرة: هي التقريب بين طرفي التعاقد نظير أجر يكون عادة نسبة مئوية من قيمة الصفقة.

تجارية السمسرة: تعد تجارية إذا بوشرت في شكل مشروع وبغض النظر عن طبيعة العمليات التي يمارسها السمسار طالما قام بعمله على وجه الاحتراف.

السمسار: ليس طرفاً في العقد، بل ينحصر دوره في التقريب بين طرفي العقد، فلا يظهر اسمه في العقد، ولا يتحمل بأي التزام من الالتزامات التي تنشأ عن العقود التي يتوسط في ابرامها.

خامساً: عمليات البنوك والصرافة

تعد عمليات البنوك والصرافة، أعمالاً تجارية متى تمت مزاولتها من خلال مشروع


عمليات البنوك: هي الأعمال المتعلقة بالصراف والائتمان والأوراق المالية كالأسهم والسندات والقروض والتمويل وعمليات البورصة وفتح الحسابات والاعتمادات وقبول الودائع وتأجير الخزائن الحديدية.

عمليات البنوك بالنسبة للبنك: من الأعمال التجارية سواء كان المعاملين مع البنوك من العملاء تجاراً أو غير تجاراً، لأنها تسعى إلى المضاربة وتحقيق الربح، وتعمل على تداول الثروات وتتخذ شكل المشروع.

عمليات البنوك بالنسبة للعميل: تتوقف على ما إذا كان العقد المصرفي متعلقاً باستخدامه الشخصي أو متعلقاً بتجارته فإذا كان العقد المصرفي متعلقاً بتجارة العميل وكان هذا الأخير تاجراً اعتبر العمل المصرفي تجارياً بالتبعية بالنسبة له. أما إذا كان العميل غير تاجر ظل العمل مدنياً بالنسبة له.

عمليات الصرافة

يقصد بالصرافة: مبادلة نقود بنقود من عملة أخرى نظير عمولة يتقاضاها الصيرفي أو البنك



حقوق نسخ وطباعة هذا الملف محفوظة .

لا يجوز للمكتبات أو مراكز النسخ الطباعة دون الحصول على إذن من الناشر

لطلب الحصول عن هذا الاذن يرجى الاستفسار من الحساب الخاص بتويتر @e7sas_ud أو من صاحب موقع منتديات كوفي كوب

سادساً: أعمال دور النشر والصحافة والاتصالات

تعتبر تجارية، لأنها تضارب على العناصر المادية والعناصر البشرية بهدف تحقيق الربح.

تعد تجارية دائماً بالنسبة للمستغل – بالنسبة للعميل تظل مدنية، إلا إذا كان تاجراً وكانت هذه الأعمال متعلقة بتجارته.

سابعاً: العمليات الاستخراجية

تعتبر من الأعمال التجارية إذا كانت مزاولتها على وجه الاحتراف من خلال مشروع.

وتتمثل العمليات الاستخراجية في استخراج المعادن والمياه والبتروول وما يوجد في باطن الأرض أو في أعماق الأنهار والبحار.

ولقد أدخل المقتن السعودي هذه العمليات في عداد المشروعات التجارية نظراً لما تحتاجه هذه العمليات من رؤوس أموال ومعدات وفنيين، ويضارب أصحاب هذه المشروعات على رؤوس الأموال المستثمرة ومجهود العمال والفنيين بهدف الربح.

تاسعاً: مقاولات إنشاء المباني

تعد مقاولات تشييد العقارات أو ترميمها أو تعديلها أو هدمها أو طلاؤها ومقاولات الأشغال العامة من الأعمال التجارية إذا كانت مزاولتها على وجه الاحتراف، في شكل مشروع، يضارب فيه المقاول على الآلات والأدوات ومجهود المهندسين والعمال بهدف تحقيق الربح.

تعتبر تجارية إذا كان المقاول متعهداً بتوريد الأدوات والمؤن اللازمة للبناء ولو اقتصر عمل المقاول على تقديم العمال، لأنه يضارب في هذه الحالة على عمل الغير.

ولكن إذا اقتصر دور المقاول على إدارة العمل والإشراف فقط دون أن يقدم المؤن والأدوات والعمال، فإن المقاول لا تعتبر تجارية في هذه الحالة، لانتهاء عنصر المضاربة وتحقيق الربح، فالأمر لا يعدوا أن يكون تقديم لخبرة المقاول الشخصية. (عمالاً مدنياً)

مقاولات إنشاء المباني بالنسبة للعميل

تتوقف تجارتها أو مدنيته على مدى تعلقها بحياته التجارية أو المدنية، فإذا كانت متعلقة بحياته المدنية عدت هذه العمليات مدنية، إذا كانت متعلقة بحياته التجارية كترميم المحل التجاري، عدت هذه العمليات تجارية بالتبعية.

النجاح ليس لغزاً يصعب حله وإنما هو حصيلة الإعداد والتخطيط الجيد والعمل الشاق والمثابرة والاصرار والتعلم من الأخطاء وعدم تكرارها